

جامعة درنة كلية الصيدلة

دليل الطالب





جامعة درنة
كلية الصيدلة



دليل الطالب





المحتويات

4	لجنة الاعداد:
5	التعريف بالكلية
5	نبذة عن الكلية:
5	رؤية الكلية:
5	رسالة الكلية:
5	أهداف الكلية:
5	نظام الدراسة والتقييم
6	لغة الدراسة بالكلية
6	المتطلبات الدراسية للحصول على درجة البكالوريوس في علوم الصيدلة
11	نظام التقييم بالكلية
11	التقديرات وضوابط النجاح
11	التقديرات
12	نسب النجاح وضوابط التحميل
12	الحضور والغياب
12	التظلم في حالة الرسوب
13	الأقسام العلمية بالكلية
14	ضوابط القبول والتسجيل والانتقال بالكلية
14	القبول بالكلية
15	الانتقال للكلية
15	التسجيل بالكلية
15	اجراءات المطلوبة لتسجيل
16	تجديد القيد
16	تأجيل الدراسة (ايقاف قيد)
16	الإندار والفصل من الدراسة
16	الإندارات
17	الفصل من الدراسة
17	المخالفات التأديبية والعقوبات
17	المخالفة للقوانين واللوائح
17	ارتكاب المخالفات
18	أنواع المخالفات وعقوباتها





20.....	آلية ضمان سرية معلومات الطلاب بالكلية	
20.....	البطاقة الجامعية	
21.....	إجراءات إصدار بطاقة جامعية بدل فاقد	
21.....	خدمات الدعم الطلابي	
21.....	1. المرشد الاكاديمي	
21.....	2. النشاط الطلابي	
21.....	3. دعم الطلاب المتفوقين	
22.....	4. دعم الطلاب المتعثرين	
22.....	5. صندوق الشكاوي	
22.....	6. المنحة الدراسية	
22.....	7. خدمات التواصل الاجتماعي	
23.....	8. الساعات المكتبية	
23.....	ايفاد التخرج	
24.....	الخاتمة	





لجنة الاعداد:

عميد الكلية	د. أميرة فرج بوسويق
وكيل الكلية للشؤون العلمية	أ. نسرین عطية الحصادي
رئيس قسم الجودة وتقييم الاداء	أ. هناء محمد الزاوي



التعريف بالكلية

نبذة عن الكلية:

كلية الصيدلة بجامعة درنة هي إحدى كليات الجامعة المنشأة بقرار اللجنة الشعبية الشعبية درنة (سابقا) رقم (298) لسنة 2003 ميلادي، فضلا عن إعادة اعتمادها بقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم (804) لسنة 2021 ميلادي بشأن فصل واعتماد كليات تابعة لجامعة درنة.

رؤية الكلية:

الوصول بكلية الصيدلة للريادة والتميز في التعليم والبحث العلمي وخدمة المجتمع محليا ودوليا.

رسالة الكلية:

اعداد صيادلة مؤهلين أكفاء، لديهم معلومات ومهارات وخبرات قيّمة تؤهلهم للعمل في المجال الصحي والأكاديمي والبحثي. ولديهم رغبة صادقة في تطوير وخدمة مجتمعهم.

أهداف الكلية:

تسعى كلية الصيدلة بجامعة درنة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- خلق المناخ الإداري والعلمي المناسب لتقديم البرامج التعليمية للطلاب.
- تطوير عملية التعليم والتعلم لرفع كفاءة ومهارات الطلاب وتأهيلهم للعمل في مجالات العلوم الصيدلانية.
- توظيف المعرفة العلمية في مجال خدمة المجتمع.
- تطوير البحث العلمي بما يتماشى مع احتياجات المجتمع.
- الالتزام بمعايير الجودة في التعليم والعمل الإداري.

نظام الدراسة والتقييم

تمنح كلية الصيدلة, جامعة درنة إجازة التخصص في العلوم الصيدلانية (البكالوريوس) وتعتمد الكلية نظام السنة الدراسية والتي تبدأ في الأسبوع الثالث من شهر سبتمبر وتنتهي في شهر ابريل وتعقد امتحانات الدور الأول والدور الثاني وفق الخطة الدراسية المعدة من قبل لجنة الدراسة والامتحانات بالكلية مع بداية السنة الدراسية. تكون مدة الدراسة بالكلية خمس سنوات وذلك علي النحو التالي:

1. مرحلة الاعداد
 2. المرحلة الأولى: تشمل السنة الأولى والسنة الثانية.
 3. المرحلة الثانية: تشمل السنة الثالثة والسنة الرابعة.
- تضاف سنتان دراسيتان للمدة كحد أقصى لتخرج الطالب .

لغة الدراسة بالكلية

تعتبر اللغة الإنجليزية لغة الدراسة والتعليم والامتحان بالكلية.

المتطلبات الدراسية للحصول على درجة البكالوريوس في علوم الصيدلة

متطلبات سنة الاعداد				
الوحدات المعتمدة	رمز المقرر	اسم المقرر		تسلسل المقرر
2	EL021	English language I	اللغة الانجليزية	1
2	CS021	Computure science	علم الحاسوب	2
2	BO021	General botany	علم نبات العام	3
3	PH021	General physics	الفيزياء العامة	4
2	CH021	Chemistry	الكيمياء	5
2	BS022	Biostatistics	الاحصاء الحيوي	6
2	ZO022	General Zoolgy	علم الحيوان	7
2	US022	University skills	مهارات جامعية	8
17	المجموع			



متطلبات السنة الاولى

المجموع من 100 درجة	نهائي نظري	نهائي عملي	أعمال السنة	ECTS	عدد الساعات				الوحدات المعتمدة	رمز المقرر	اسم المقرر	تسلسل المقرر	
					عملي		نظري						
					الإجمالي	أسبوعيا	الإجمالي	أسبوعيا					
100%	40%	20%	40%	8	32	2	56	2	3	PH101	Organic Chemistry I	كيمياء عضوية 1	1
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH102	Physical pharmacy	صيدلة فيزيائية	2
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH103	Pharmaceutics I	صيدلانيات 1	3
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH104	Pharmacognosy	عقاقير	4
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH105	Analytical chemistry	كيمياء تحليلية	5
100%	40%	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH106	Physiology	وظائف الأعضاء	6
100%	40%	20%	40%	4	32	2	28	1	2	PH107	Histology	علم الأنسجة	7
100%	60%	-	40%	2	-	-	28	1	1	PH108	Anatomy	علم التشريح	8
100%	60%	-	40%		-	-	28	1	2	GP7	National Culture	ثقافة وطنية	9
							19	27					المجموع





متطلبات السنة الثانية

المجموع من 100 درجة	نهائي نظري	نهائي عملي	أعمال السنة	ECTS	عدد الساعات				الوحدات المعتمدة	رمز المقرر	اسم المقرر	تسلسل المقرر	
					عملي		نظري						
					الإجمالي	أسبوعيا	الإجمالي	أسبوعيا					
100%	40%	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH20 1	Organic chemistry II	كيمياء عضوية 2	1
100%	40%	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH20 2	Biochemistry	كيمياء حيوية	2
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH20 3	Phytochemistry	كيمياء العقاقير	3
100%	40%	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH20 4	Pharmaceutics II	صيدلانيات 2	4
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH20 5	Pharmacology I	علم الأدوية 1	5
100%	40%	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH20 6	Pathology	علم الأمراض	6
100%	40%	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH20 7	Pharmaceutical microbiology I	أحياء دقيقة 1	7
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH20 8	Pharmaceutical technology	تقنية صيدلانية	8
100%	40%	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH20 9	Instrumental analysis	تحليل آلي	9
								21	30			المجموع	





متطلبات السنة الثالثة

المجموع من 100 درجة	نهائي نظري	نهائي عملي	أعمال السنة	ECTS	عدد الساعات				الوحدات المعتمدة	رمز المقرر	اسم المقرر	تسلسل المقرر	
					عملي		نظري						
					الإجمالي	أسبوعياً	الإجمالي	أسبوعياً					
100%	40 %	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH301	Biopharmaceutics and Pharmacokinetics	الصيدلة الحيوية وحركية الدواء	1
100%	40 %	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH302	Industrial pharmacy	صيدلة صناعية	2
100%	40 %	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH303	Applied Pharmacognosy	عقاقير تطبيقية	3
100%	40 %	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH304	Clinical biochemistry	كيمياء حيوية سريرية	4
100%	40 %	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH305	Pharmacology II	علم الأدوية 2	5
100%	40 %	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH306	Medicinal chemistry I	كيمياء طبية 1	6
100%	40 %	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH307	Pharmaceutical microbiology II	أحياء دقيقة صيدلانية 2	7
100%	40 %	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH308	Hospital pharmacy	صيدلة مستشفيات	8
								20	28				المجموع



متطلبات السنة الرابعة

المجموع من 100 درجة	نهائي نظري	نهائي عملي	أعمال السنة	ECTS	عدد الساعات				الوحدات المعتمدة	رمز المقرر	اسم المقرر	تسلسل المقرر	
					عملي		نظري						
					الإجمالي	أسبوعياً	الإجمالي	أسبوعياً					
100%	60%	-	40%	4	-	-	56	2	2	PH401	Pharmaceutical biotechnology	التقنية الحيوية الصيدلانية	1
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH402	Clinical pharmacy	صيدلة سريرية	2
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	1+2	4	PH403	Toxicology and First aid	علم السموم والإسعافات الأولية	3
100%	40%	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH404	Bioassay	معايير إحيائية	4
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH405	Medicinal chemistry II	كيمياء طبية 2	5
100%	40%	20%	40%	8	32	2	84	3	4	PH406	Quality control and drug analysis	رقابة الجودة وتحليل أدوية	6
100%	40%	20%	40%	6	32	2	56	2	3	PH407	Pharmacy practice	ممارسة الصيدلة	7
100%	60%	-	40%	4	-	-	56	2	2	PH408	Account and pharmaceutical management	محاسبة وإدارة أعمال صيدلة	8
100%	70% مشروع (40% المشرف، 30% لجنة المناقشة)		30 % طرق البحث	4	32	2	28	1	2	PH409	Research Methodology and Graduation Project	طرق البحث ومشروع تخرج	9
								21	28			المجموع	

- نظام التدريب العملي بالكلية

علي الطالب أن يتدرب مدة لا تقل عن 120 ساعة (30 وحدة) خلال مدة الدراسة بالكلية. على الطالب اجتياز ما لا يقل عن 160 وحدة تدريسية (عملية ونظرية وتدريبية).

- الوحدات الدراسية المطلوبة للتخرج

لا يمنح الطالب شهادة بتخرجه من الكلية إلا بعد اجتيازه لجميع الوحدات المقررة البالغة 143 وحدة طيلة دراسته بالكلية بالإضافة لي 17 وحدة خلال سنة الاعداد.

نظام التقييم بالكلية

- يتم تقييم الطالب من خلال إجراء امتحانات تحريرية جزئية ونهائية، إجراء تجارب عملية وإجراء اختبارات قصيرة (quizzes) وتقديم تقارير علمية وتمارين وتقديم عروض تقديمية وأسئلة شفوية للامتحانات الجزئية والعملية. وفي كل ذلك يكون الطالب على علم بدرجة التقييم وأن يتم توثيق حضور الطالب والدرجة التي تحصل عليها.
- جميع المقررات تحسب درجاتها النهائية من 100 درجة.
- درجة أعمال السنة: تعطى 20% من الدرجة النهائية مقسمة كالتالي: 10% لجانب النظري موزعه على اختبارات قصيرة، تقارير، تمارين، عروض تقديمية، وأسئلة شفوية و10% للجانب العملي موزعة على نشاط الطالب والتقارير العملية والاختبار العملي الجزئي.
- الامتحانات الجزئية النظرية: تعطى 20% من الدرجة النهائية ويجوز استبدال هذا النظام كلياً أو جزئياً بنظام التقييم المستمر عن طريق إعداد البحوث أو أوراق العمل أو التجارب أو القيام بالدراسات الميدانية أو التطبيقية ويشترط لذلك موافقة مجلس الكلية.
- الامتحانات النهائية: تخصص لها 60% من الدرجة الكلية اما المقررات التي بها عملي توزع درجة كالآتي: 40% اختبار نظري نهائي و20% اختبار عملي نهائي.
- تجرى الامتحانات النهائية في دورين (أول وثاني) ويسمح للطلاب بالدخول إلى امتحانات الدور الثاني مهما كان عدد المواد الراسب بها أو في حالة ظروف قاهرة تقبلها إدارة الكلية دون التقدم لامتحان الدور الأول.

التقديرات وضوابط النجاح

التقديرات

- تقدر درجات الطالب في كل مادة حسب ما تنص عليه لائحة الكلية, ويحسب تقديره المئوي من مجموع الدرجات كالآتي:

ت	التقدير	الدرجة
1	ممتاز	من 85% إلى 100%
2	جيد جداً	من 75% إلى أقل من 85%
3	جيد	من 65% إلى أقل من 75%
4	مقبول	من 60% إلى أقل من 65%
5	ضعيف	من 35% إلى أقل من 60%
6	ضعيف جداً	من 0% إلى أقل من 35%

المقررات التي درجة نجاحها 50% فأكثر تحسب كالتالي	
من 50% إلى أقل من 65%	7 مقبول
من 35% إلى أقل من 50%	8 ضعيف
من 0% إلى أقل من 35%	9 ضعيف جدا

نسب النجاح وضوابط التحميل

1. يعتبر الطالب راسبا إذا لم يتحصل على 35% من مجموع الدرجات النهائية النظرية بغض النظر عن درجات أعمال السنة.
2. يعتبر الطالب ناجحا إذا تحصل على نسبة 60% فأكثر من الدرجة النهائية للمقرر ماعدا سنة الإعداد تكون درجة النجاح في المقرر 50% من الدرجة النهائية للمقرر.
3. لا يسمح بنقل المواد بين المرحلة والأخرى ويسمح بالترحيل داخل المرحلة بمادة أو اثنتين فقط.
4. يشترط لانتقال الطالب من مرحلة إلى أخرى النجاح في جميع مقررات تلك المرحلة.
5. الترحيل (النقل) يكون بمادة أو مادتين كحد أعلى حسب المراحل المحددة أعلاه.
6. الطالب المرسل بمادة أو مادتين بالنسبة للمرحلتين بعد الإعداد يدخل الامتحانات النهائية غير مطالب بأعمال سنة في المواد المرسل بها.

الحضور والغياب

- يحسب الغياب من أول يوم في الدراسة، ويجب على الطالب أن يواظب على حضور المحاضرات النظرية والدروس العملية ولا يحق للطالب التقدم للامتحان النهائي بدوريه (الأول والثاني) لأي مادة تزيد نسبة غيابه فيها عن (25%) من مجموع الساعات المقررة للمادة نظريا وعمليا ولا يجوز الإعفاء من هذا الشرط لأي سبب كان وترصد له درجة (صفر) في المقرر الذي تزيد نسبة غيابه فيه على النسبة المشار إليها.
- إذا تغيب الطالب عن أداء الامتحان الجزئي أو النهائي في أي مقرر دراسي بدون عذر مقبول يعطى درجه صفر.

التظلم في حالة الرسوب

يجوز للطالب الراسب فيما لا يتجاوز مقررين دراسيين التظلم للمراجعة وفق الضوابط والإجراءات المعتمدة بالكلية.

الأقسام العلمية بالكلية

تضم كلية الصيدلة, جامعة درنة عilstة أقسام علمية هي:

- 1- **قسم الصيدلانيات والصيدلة الصناعية:** يقوم القسم بتدريس سبع مقررات دراسية (نظري وعملي) لبرنامج درجة بكالوريوس في العلوم الصيدلانية.
- 2- **قسم علم الأدوية وعلم السموم:** يقوم القسم بتدريس خمس مقررات دراسية (نظري وعملي) لبرنامج درجة بكالوريوس في العلوم الصيدلانية.
- 3- **قسم الكيمياء الصيدلانية:** يقوم القسم بتدريس ثمان مقررات دراسية (نظري وعملي) لبرنامج درجة بكالوريوس في العلوم الصيدلانية .
- 4- **قسم العقاقير:** يقوم القسم بتدريس 3 مقررات دراسية (نظري وعملي) لبرنامج درجة بكالوريوس في العلوم الصيدلانية.
- 5- **قسم العلوم الطبية الحيوية:** يقوم القسم بتدريس 7 مقررات دراسية (نظري وعملي) لبرنامج درجة بكالوريوس في العلوم الصيدلانية.
- 6- **قسم الرعاية الصيدلانية:** يقوم القسم بتدريس 4 مقررات دراسية (نظري وعملي) لبرنامج درجة بكالوريوس في العلوم الصيدلانية.

ت	القسم العلمي	المقررات التي يشرف عليها
1	قسم الصيدلانيات والصيدلة الصناعية Department of Pharmaceutics and Industrial pharmacy	Pharmaceutics I, II; Physical pharmacy; Pharmaceutical technology; Industrial pharmacy; Pharmacokinetics and biopharmaceutics; Account and pharmaceutical management
2	قسم علم الأدوية وعلم السموم Department of Pharmacology and Toxicology	Pharmacology I, II; Toxicology and first aid; Bioassay; Physiology.
3	قسم الكيمياء الصيدلانية Department of Pharmaceutical Chemistry	Organic Chemistry I,II, Analytical Chemistry, Quality control and drug analysis, Medicinal chemistry I,II; Instrumental analysis

Pharmacognosy; Phytochemistry; Applied Pharmacognosy.	قسم العقاقير Department of Pharmacognosy	4
Histology; Anatomy; Pharmaceutical microbiology I,II; Biochemistry; Clinical biochemistry; Pharmaceutical biotechnology;	قسم العلوم الطبية الحيوية Department of Biomedical science	5
Pharmacy practice; Hospital pharmacy; Pathology; Clinical pharmacy	قسم الرعاية الصيدلانية Department of Pharmaceutical care	6

ضوابط القبول والتسجيل والانتقال بالكلية

القبول بالكلية

يشترط لقبول الطلبة الليبيين من يتقدم للدراسة بكلية الصيدلة للحصول على إجازة التخصص في العلوم الصيدلانية:

1. أن يكون الطالب حاصلًا على الشهادة الثانوية العامة (القسم العلمي) من إحدى المدارس الليبية أو ما يعادلها من الشهادات المعترف بها من جهات الاعتراف المختصة.
2. أن يكون حاصلًا على النسبة المئوية المعتمدة للقبول بكليات الصيدلة وهي 85% للسنة المتقدم فيها الطالب ما لم يصدر خلاف ذلك من الجهات المختصة بالدولة.
3. أن يكون لائقًا صحيًا وقادرًا على متابعة الدروس النظرية والعملية.
4. أن يكون حسن السيرة والسلوك وغير محكوم عليه في جنائية أو جنحة مخلة بالشرف ما لم يرد له اعتباره.
5. ألا يكون قد سبق فصله من أي جامعة أخرى بالداخل أو الخارج لأسباب علمية أو تأديبية.

• يشترط لقبول الطلبة الغير الليبيين بالإضافة إلى الشروط السابقة ما يلي:

1. أن يكون المتقدم مقيمًا بدولة ليبيا إقامة اعتيادية طويلة فترة دراسته.



2. أن يلتزم بدفع رسوم ونفقات الدراسة وفق اللوائح المعمول بها بالجامعات ما لم يكن متحصلاً على منحة دراسية، وذلك دون الإخلال بقواعد المعاملة بالممثل المنصوص عليها في الاتفاقيات بهذا الشأن.
3. أن يقوم بمعادلة الشهادة الثانوية المتحصل عليها خارج ليبيا من الجهات المختصة بذلك خلال مدة تحددها الكلية.

- بعد اجتياز المرحلة التمهيدية للكليات الطبية يتم تنسيب الطلبة الي كلية صيدلة وقف رغبة الطالب المسجلة خلال فترة التسجيل والقدرة الاستيعابية للكلية ومعدل الطالب في مرحلة التمهيدية.

الانتقال للكلية

- يجوز للطالب الانتقال من أي كلية صيدلة أو طب بشري أو طب أسنان من الجامعات العامة فقط داخل ليبيا والجامعات معترف بها خارج ليبيا خلال المدة التي حددتها المادة (10) من قرار مجلس الوزراء رقم (501) لسنة 2010 م بشأن لائحة الدراسة والامتحانات والتأديب وذلك وفقاً للشروط التالية :-
1. أن يلتزم الطالب بتقديم مستندات معتمدة من جهات الاختصاص حول المقررات ومحتويات المواد التي درسها .
 2. موافقة لجنة المعادلة العلمية واعتماد إدارة الكلية للمقررات ولمحتويات المواد التي درسها الطالب في الكلية المنتقل منها وتحدد لجنة المعادلة العلمية سنة قيد الطالب بالكلية .
 3. ألا يكون قد سبق فصله من أي جامعة أو كلية لأسباب علمية أو تأديبية .
 4. أن يلتزم بقضاء سنتين دراسيتين على الأقل قبل تخرجه من الكلية .
 5. تحدد فترة زمنية لمدة شهر لتقديم طلبات الانتقال والمعادلة قبل بدء العام الدراسي.
 6. في كل الأحوال لا يتم الانتقال إلا بناء على مبررات قوية تقبلها إدارة الكلية .

التسجيل بالكلية

يتم تسجيل بالمرحلة التمهيدية عن طريق مراجعة مكتب التسجيل بكلية العلوم .

اجراءات المطلوبة لتسجيل

- استمارة شهادة ثانوية اصل
- شهادة مياد الكترونية (للطالب-الاب-الام)
- الاقامة من سجل المدني
- كشف طبي حديث
- فصيلة دم



- عدد 8 صور شخصية حديثة
- شهادة جسين سيرة وسلوك من المدرسة الثانوية
- صور اثبات هوية (بطاقة شخصية-او جوا سفر)
- ملف معلق
- تسديد رسوم التسجيل المقررة الي خزانة الجامعة.

تجديد القيد

على الطالب تجديد قيده في بداية كل عام دراسي، وذلك بالتوقيع على النموذج المعد لذلك، متضمنا المواد الدراسية المقيده بها الطالب، ويتم تجديد القيد في المواعيد التي تحددها الكلية، فإذا لم يقيم الطالب بالتجديد يعتبر منقطعاً لسبب غير مشروع ما لم تقبل الكلية عذره وتوقف قيده، ويكون تجديد القيد بسداد الرسوم المحددة لذلك من الجهات المختصة بالدولة، ويؤدي الرسم للمؤسسة التعليمية ولا يجوز استرداده.

تأجيل الدراسة (إيقاف قيد)

يجوز للطالب وقف قيده خلال ثلاثة أشهر من بداية العام الدراسي، على أن يكون هذا الطلب مستنداً إلى مبررات جدية تقبلها إدارة الكلية، وفي جميع الأحوال لا يجوز طلب وقف القيد إلا مرة واحدة طيلة فترة الدراسة، وفي حال رغبة الطالب في إيقاف قيده للمرة الثانية، يجب عليه التقدم بطلب إلى رئيس الجامعة للبحث فيه بعد أخذ رأي عميد الكلية بالخصوص.

- احتساب مدة إيقاف القيد: لا تحسب مدة إيقاف القيد ضمن مدة الدراسة

الإنذار والفصل من الدراسة

الإنذارات

ينذر الطالب في الحالتين التاليتين:

1. إذا انقطع عن متابعة دراسته بدون عذر يقبله مجلس الكلية مدة لا تزيد عن شهر خلال السنة الدراسية.
2. إذا تحصل على تقدير ضعيف في نهاية أي سنة من السنوات الدراسية.

الفصل من الدراسة

يفصل الطالب وينتهي حقه في الدراسة على حساب الدولة في الحالات الآتية:

1. إذا انقطع عن الدراسة بدون سبب مشروع مدة سنة دراسية كاملة.
2. إذا أعيد تنسيب الطالب وتحصل على تقدير عام ضعيف جدا في نهاية الإعداد أو السنة الأولى.
3. إذا أعيد تنسيب الطالب ورسب سنتين دراسيتين متتاليتين، أي كان متوسط تقديره العام.
4. إذا قضى ضعف المدة المقررة بالنسبة للطالب الذي اختار الاستمرار في الدراسة عن طريق دفع الرسوم الدراسية للتخصص.

المخالفات التأديبية والعقوبات

على الطالب الالتزام بأداء واجباته التعليمية على أحسن وجه والحفاظ على كرامة الجامعة أو الكلية بأن يسلك في تصرفاته مسلماً يتفق مع وضعه باعتباره طالبا جامعيا وأن تتفق تصرفاته مع القوانين واللوائح والنظم المعمول بها في مؤسسات التعليم العالي والأصول والتقاليد الجامعية المستقرة.

المخالفة للقوانين واللوائح

يخضع الطالب للتأديب إذا ارتكب فعلا يشكل مخالفة للقوانين واللوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة سواء تم الفعل داخلها أو في أي مكان من ملحقاتها، وتقع المخالفة بارتكاب فعل محظور قانونا، ويظل الطالب خاضعاً لأحكام التأديب من تاريخ تسجيله بالدراسة وحتى زوال هذه الصفة بتخرجه أو إلغاء تسجيله .

ارتكاب المخالفات

لا يجوز للطالب ارتكاب المخالفات التالية:

1. الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو الطلاب أو العاملين بالجامعة.
2. الاعتداء على أموال الجامعة أو المرافق التابعة لها.
3. الإخلال بنظام الدراسة والامتحانات.
4. ارتكاب أي سلوك مناف للأخلاق أو يمس النظام العام والآداب العامة.



أنواع المخالفات وعقوباتها

1. الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو الطلاب أو العاملين بالجامعة

يعد من مخالفات الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب أعمال الشجار أو الضرب أو الإيذاء أو السب أو القذف أو التهديد، ويتحقق الاعتداء إذا تم بصورة علنية وبحضور المعتدى عليه سواء ارتكب الفعل شفاهية أو كتابة أو بالإشارة. أو باستعمال أي من وسائل التواصل الاجتماعي.

يعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنتين دراسيتين إذا ارتكب أحد أنواع المخالفات السابق ذكرها ويفصل الطالب من الكلية إذا كان عائداً.

2. إتلاف المعدات والأدوات

يعد من مخالفات الاعتداء على أموال الجامعة كل استيلاء أو إتلاف للمعدات أو الأدوات التابعة للجامعة أو إحدى المرافق التابعة لها مما يجعلها غير صالحة للاستعمال كلياً أو جزئياً وتقع المخالفة سواء تمت بصورة متعمدة أو غير متعمدة.

يعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة دراسية إذا ارتكب أحد الأفعال السابق ذكرها وتضاعف العقوبة عند العود. وفي جميع الأحوال لا يجوز عودة الطالب لمواصلة الدراسة إلا إذا دفع قيمة الأضرار التي أحدثها بأموال الجامعة.

3. مخالفات الإخلال بنظام الدراسة والامتحانات

يعد من مخالفات الإخلال بنظام الدراسة والامتحانات ما يلي:

1. تزوير المحررات الرسمية مثل الشهادات والإفادات والوثائق سواء كانت صادرة عن الجامعة أو عن غيرها إذا كانت ذات صلة بإجراءات الدراسة.
2. انتحال الشخصية سواء لتحقيق مصلحة للفاعل أو لغيره، ويعد انتحالا للشخصية دخول طالب بدلا عن طالب آخر لأداء الامتحان وتسري العقوبة على الطالبين وكل من كان شريكا فيه من الطلاب.
3. إثارة الفوضى أو الشغب وعرقلة سير الدراسة أو الامتحانات بأية صورة كانت.
4. التأثير على الأساتذة أو العاملين فيما يخص سير الامتحانات أو التقييم أو النتائج أو غيرها مما يتعلق بشؤون الدراسة والامتحانات.

5. ممارسة أعمال الغش في الامتحانات أو الشروع فيها بأي صورة من الصور، ويعتبر من قبيل الشروع في الغش إدخال الطالب إلى قاعة الامتحانات أي أوراق أو أدوات أو أجهزة ذات علاقة بالمنهج الدراسي موضوع الامتحانات ما لم يكن مرخصاً بإدخالها من قبل لجنة الامتحانات.
6. الامتناع عن الإدلاء بالشهادة أمام لجان التحقيق أو مجالس التأديب المشكلة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.
7. أي مخالفة للقوانين واللوائح والنظم المتعلقة بالتعليم العالي .

يعاقب الطالب عند ارتكابه لإحدى المخالفات السابق ذكرها بالعقوبات الآتية:

1. الإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة دراسية ولا تزيد على سنتين دراسيتين كل من ارتكب المخالفات الواردة في الفقرتين (1،2) من المادة المذكورة، ويفصل الطالب عن الدراسة فصلاً نهائياً عند العود.
2. الحرمان من دخول الامتحانات كلياً أو جزئياً إذا ارتكب المخالفات المحددة في الفقرتين 3 و4 من المادة المذكورة، وفي جميع الأحوال يعتبر امتحانه ملغياً في المادة التي ارتكب فيها المخالفة.
3. إلغاء نتيجة امتحان الطالب في دور واحد على الأقل إذا ارتكب المخالف الوارد بيانها في الفقرة 5 من المادة المذكورة ويجوز لمجلس التأديب إلغاء امتحانه لسنة كاملة ويفصل الطالب فصلاً نهائياً عند العود.
4. الحرمان من حقوق الطالب النظامي أو الإيقاف عن الدراسة مدة لا تزيد على سنة دراسية واحدة إذا ارتكب إحدى المخالفات المنصوص عليها في الفقرات (6 و7) من المادة المذكورة.

4. السلوك المخالف للآداب العامة

يعد سلوكٌ منافياً للأخلاق والنظام العام والآداب العامة الأفعال الآتية:

1. الاعتداء على العرض ولو تم برضا الطرف الآخر وفي حالة الرضا يعد الطرف الآخر شريكاً في الفعل.
2. خدش الحياء العام.
3. تعاطي المخدرات أو المسكرات أو التعامل فيها بأي صورة من الصور.
4. تداول الأشياء الفاضحة أو توزيعها أو عرضها.
5. الظهور بمظهر غير لائق داخل المؤسسة التعليمية أو إحدى مكوناتها أو ارتداء الأزياء المنافية للحشمة أو المبالغة في الزينة، وتبين اللوائح الداخلية للكليات شروط الزي الجامعي.
6. كل ما من شأنه الإخلال بالشرف أو المساس بالآداب العامة والأخلاق المرعية وفقاً للتشريعات النافذة.

يعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة دراسية ولا تزيد عن سنتين عند ارتكاب الأفعال المذكورة سابقاً. ويفصل الطالب نهائياً عند العود. ويتم استدعاء ولي الأمر الطالب في حالة ارتكاب المخالفة الفقرة (5).



الجرائم الجنائية

تعد المخالفات سالفة الذكر مخالفات على سبيل المثال لا الحصر، ويعتبر السلوك مكونا لأي من المخالفات أو الجرائم المذكورة سابقا ما دام مخالفا للتشريعات والنظم المعمول بها ويتنافى مع الأخلاق والآداب العامة.

وفي جميع الأحوال إذا شكل السلوك جريمة جنائية توجب على الكلية إبلاغ الجهات المختصة.

آلية ضمان سرية معلومات الطلاب بالكلية

تلتزم الكلية بعدم إفشاء أية معلومات سرية خاصة عن الطلاب. لتحقيق أهداف هذه الآلية يتم اتباع الإجراءات الآتية:

1. يمنع الدخول إلى منظومة قسم التسجيل وقاعدة بياناته سواء أكانت الكترونية، أم ورقية لغير المصرح لهم.
2. يمنع الاطلاع على أية معلومات تتعلق بالطلاب إلا بحضور الطالب الشخصي، أو حضور من ينوب عنه بعد التأكد من هويته.
3. ضرورة إبراز التعريف الدراسي لإتمام أي إجراء، أو الحصول على أية معلومات تخص الطالب.
4. تنشر النتائج على صفحة الكلية الرسمية على (الفيس بوك) برقم قيد الطالب دون ذكر اسمه.

البطاقة الجامعية

- تصرف بطاقة جامعية لكل طالب مقبول في الجامعة
- تستخدم البطاقة الجامعية فيما يلي:
 - إثبات الهوية في الحرم الجامعي.
 - إثبات هوية لدخول الامتحانات.
 - الاستعارة من المكتبة.

بعد الإعلان عن مواعيد استخراج البطاقات الجامعية للطلاب يجب على كل طالب مراجعة مكتب شؤون الطلبة بالكلية لاستلام بطاقة التعريف الخاصة به، كما يجب عليه المحافظة على البطاقة من التلف والضياع.

إجراءات إصدار بطاقة جامعية بدل فاقد

على الطالب ابلاغ مكتب الامن بالجامعة في حالة ضياع البطاقة الجامعية. تقديم صورته من بلاغ عن ضياع البطاقة لمكتب شؤون طلبة لاصدار بطاقة جديده.

خدمات الدعم الطلابي

إيماناً من الكلية بأن دورها لا يقتصر على اكساب الطلاب المعرفة والمهارات العلمية التي تفيدهم في حياتهم العملية بعد التخرج، وإنما يمتد إلى تنمية الطالب تنمية شاملة متكاملة ومتوازنة. فقد وضعت الكلية خدمات لتقديم الدعم والإرشاد للطلاب في مختلف المجالات التي تساهم في تنمية جوانب مختلفة من الطلاب بالإضافة إلى توفير المناخ المناسب الذي يساعد على زيادة التحصيل العلمي وتشمل:

1. المرشد الاكاديمي

هو عضو هيئة التدريس مكلف بالإشراف على متابعة وإرشاد الطلاب في البرنامج العلمي الذي يدرسونه واطلاعهم على اللوائح والقوانين لتعرف على حقوقهم وواجباتهم ومعاونتهم على تذليل العقبات التي تُصادفهم في دراستهم ، وتقديم النُصح في الأمور التي تؤثر في مسار تعليمهم.

2. النشاط الطلابي

تحرص كلية الصيدلة على سقل وتطوير مهارات طلابها وتحفيزهم على الابداع وذلك من خلال نشاطات متعددة (نشاط ثقافي، رياضي، علمي، تطوعي).

3. دعم الطلاب المتفوقين

- تكريم الاول علي مستوى الكلية بناء علي المعدل التراكمي خلال سنوات الدراسة وذلك في يوم الخريج (حفل مقام علي مستوي الجامعة يكرم فيه الاول على مستوى كل قسم او كلية) .
- تكريم الطلاب الاوائل في كل مرحلة دراسية بإعلان أسمائهم علي جميع وسائل الاعلام المتاحة.
- تكريم اوائل النشاط الطلابي بإعلان أسمائهم علي جميع وسائل الاعلام المتاحة.
- يُعطى الطالب المتفوق الأولوية في حالة تقدمه بطلب أن يكون مُعيد بالقسم .
- وجود قوائم للطلبة المتفوقين بكل تصنيفاتهم (حيث يوجد طُلاب متفوقين دراسياً ، وطُلاب متفوقين وموهوبين في الأنشطة الطُلابية وخدمة المجتمع)



4. دعم الطلاب المتعثرين

- يتم تحديد الطلاب المتعثرين دراسيا (الراسبين أكثر من مرة في الامتحانات النظرية في نفس المادة) من قبل المرشد الاكاديمي.
- يقوم المرشد الاكاديمي بإرسال تقرير يتضمن كشف بأسماء الطلاب المتعثرين دراسيا في كل مادة لوكيل الكلية.
- يتم تقديم الإرشاد الأكاديمي للطلاب المُتعثر ومتابعة نتائجه وحل مشاكله والصعوبات التي يواجهها من قبل المُرشد الأكاديمي
- يقوم وكيل الكلية للشؤون العلمية بمراسلة اعضاء هيئة التدريس بالخصوص لوضع الحلول المناسبة كأن يلتقي أعضاء هيئة التدريس بالطلاب المتعثرين دراسيا من خلال الساعات المكتبية المعلنة.

5. صندوق الشكاوي

من أهم العوامل التي تؤثر إيجابا على مستوى العملية التعليمية رفع الظلم عن الطلاب. حيث خصصت الكلية صندوق لاستقبال شكاوي الطلاب وذلك من خلال تعبئة النموذج الخاص بالشكوى من مدير مكتب شؤون الطلبة. ويتم وضعه في صندوق الشكاوي وتضمن ادارة الكلية حفظ حق الطالب مع مراعاة السرية التامة.

6. المنحة الدراسية

تم تخصيص منحة شهرية للطلاب من قبل وزارة التعليم العالي ويتم الحصول عليها من خلال التسجيل بمنظومة الجامعات الموحدة وذلك علي الرابط التالي:

<https://lhems.idl.ly>

7. خدمات التواصل الاجتماعي

حيث توفر كلية الصيدلة صفحة ومجموعة خاصة بالكلية على موقع التواصل فيس بوك تنشر من خلاله اخر اخبارها ونشاطاتها.

- كلية الصيدلة درنة 2022

http://www.facebook.com/groups/786394469140811/?ref=share_group_link



- كلية الصيدلة 2023-2024

<https://m.facebook.com/groups/317398494180338/?ref=share&mibextid=S66gvF>

- كلية الصيدلة_جامعة درنة Faculty of Pharmacy_ Derna university

/ <https://www.facebook.com/100092955516541>

- الموقع الالكتروني الرسمي

<http://uod.edu.ly/College/Pharmacy>

8. الساعات المكتبية

وهي ساعات يخصصها عضو هيئة التدريس (استاذ المقرر) لمقابلة طلبة لمساعدتهم والاجابة على استفساراتهم.

ايفاد التخرج

- يمنح الخريج إفادة تخرج وكشف بالدرجات للمقررات التي درسها بعد أداء الرسوم المقررة وفقا للتشريعات النافذة من خلال تقديم طلب لمكتب الخرجين بالجامعة.
- كما يمكن ان يتحصل الخريج على اقادة مؤقتهمن خلال تقديم طلب لمسجل الكلية لحين صدور افاد التخرج المعتمدة.





الخاتمة

ختاماً....نأمل ان يكون هذا الدليل مرشدا لطلابنا بالتعريف بالكلية والانظمة واللوائح الخاصة بها

تاريخ الاعتماد

يوم-----
2023/-----/-----



قرار السيد / د. رئيس جامعة درنة رقم (215) لسنة 2024م بشأن اعتماد خطط وأدلة ومواثيق كلية الصيدلة

رئيس الجامعة

- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر عن المجلس بتاريخ 2011/8/3م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم 2018/2م بشأن الجامعات المعدل بالقانون رقم 2020/4م.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) 2010/501م بشأن إصدار لائحة تنظيم التعليم العالي.
- وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم (207) لسنة 2021م بشأن فصل فرعي جامعة درنة والقبلة عن جامعة عمر المختار وتقرير حكم بشأنه.
- وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم (216) لسنة 2021م بشأن تسمية رئيس جامعة درنة.
- وعلى اجتماع مجلس الجامعة التاسع دوريا. الأول لعام 2023م المنعقد يوم الأربعاء الموافق 2023/6/14م.

قرر

مـأدـه (1)

بموجب أحكام هذا القرار تعتمد خطط، وأدلة، ومواثيق كلية الصيدلة، وهي:

1. الخطة الاستراتيجية.
2. دليل الكلية.
3. دليل الآليات والإجراءات الإدارية.
4. دليل الطالب.
5. دليل الإرشاد الأكاديمي.
6. دليل أعضاء هيئة التدريس.
7. الميثاق الأخلاقي للطالب.
8. الميثاق الأخلاقي للموظف.
9. الميثاق الأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس.
10. الميثاق الأخلاقي للبحث العلمي.
11. التوصيف الوظيفي.

مـأدـه (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ الاعتماد بمجلس الجامعة، المنعقد بتاريخ 2023/6/14م.

د. نصر عياد المنصوري
رئيس جامعة درنة



صدر في مدينة درنة
يوم 24/8/2024م الموافق
القانوني